

انه اذا كان محال يسمع منه الصوت يجب عليه الفقد كذا في قولوا لوجه وفيها ولو قيل
 في ارض حالي جاشه فربما يسمع حيا حسنا لا يسمع من اهل القرية اهل القرية في ارض حالي جاشه
 لا على اهل القرية لان العرق للملك والولاية انتهى قلت فربما يسمع في ان القرية انما يعتبر
 اذا وجد في ارض باحة لا ملحوك والامور في ان تدبيره لا ربه ويجوز ان يسمع في ارض حالي جاشه
 وجد في ارض حالي جاشه فعليه القسامة ولو عاقب من حضره اذ حلق في القسامة ايضا خلافا
 لابي يوسف مطلقا لان عاقبته ان ثبت انها لم يسمع وكان له عاقبة والا فعليه
 وعلى ارضه والقسامة على اهل القسامة ان يخطوا الامام اول الفقه ولو يسمع في ارض حالي جاشه
 دون السكان والمشتريين وقال ابو يوسف كلهم مشتركون فان باع كل واحد على المشتريين
 بالاجماع وان وجد في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 ولم تقص حتى وجد في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 انها في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 عاقبته وانفسه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 الايجاب على ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 لقوة الشهادة في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 اتفاقا لانه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 بالاهل كما افاده من الكلام مستد البراءة وقبح حقه من ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 وصدق محمول على الملاك وعند ابي يوسف على السكان مطلق وفي غيره محمول
 والشارع الا اعظم هو النافذ والسنن والامم وكل مكان يكون التصرف فيه لعامة المسلمين
 لا لواحد منهم والجماعة يحضرون لاقسامة والادوية على احد ابن محال انما ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 المال لان الفقه بالفقه انما تجب الدية فيما ذكره على عيب المال اذا كان نائبا اي بعيدا عن الجملة
 والايك نائبا في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 فتكون القسامة والدية على اهل الجملة وكذا في السوق النائي اذا كان من سكانها في البالي
 الا وكان لاحد في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 فيوصف بالتقصير يجب عليه موجب التقصير كما في العتابة معز بالزيادة قلت
 وبه افتي المرحوم ابوالسعود مفتي الروم واعتبره المص وان خلا عنه المتوق لان
 يصرح به في غالب الفتاوى والشروح فليحفظ من ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 القسامة اذا كان يرضى بها الا اجمعت كما سيجي اذ لا يراد احد وقتل اذا كان موضع ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 حايه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 هو ما يستحق به الشفعة على اهل اختصاصهم به ولو كانت البرية محلاة او وقتا

لاحد كالموتى او كانت قريبة من القرية او الاخبية او الفسطة بحيث يسمع من صوت
 تحت على الماء او في اليد او على اهل القرية او ارضه الاخبية زبلي ولو جرحنا انشط او
 بالجزيرة او يوطا وملق على الشط فعلى ارضه الموضع البين القرية والاضطراد في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 والارضى واقدم المص اذا كان يصب صوت اهل الارض والقرية اليه والاكاد والناظر في
 بالسوق فاجلوا اي نزلوا عن ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 او يجرى في بعض عين من ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 لا يثبت لصق وسرا اهل الجملة لان قولهم عليه ويستحب في حياصة اسم المفعول فالأهل عليه
 حلف ما قتلت واعلمت لقائلنا عن ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 بعض اهل القرية يترجمونهم خلافا لاهل القرية واهل القرية يترجمونهم بعد الشهادة ومن جرح في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 فتقاربه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 جرح به من جملة اهل القرية فمكث مدة فمات لم يرضى بها عند ابي يوسف في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 بعض من جرح في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 دية عند ابي يوسف خلافا لاهل القرية في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 القسامة على العاقلة ايضا قال المتأخرون والمرأة تدخل في الجماع العاقلة وهذه المسألة
 كذا في الملتقى وهو الصحيح ذكره ابي يعقوب وان وجد في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 عند ابي يوسف وعند ابي يوسف في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 صدر لا يوعده وتبعها المعص وما لم يرضى به في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 قتله فيقولون هذا ولا وان القسامة انما تجب لمن يملك ولا يرضى به في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 عاقبته الا قالوا العاقلة انما تجب لمن يملك ولا يرضى به في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 لان الايجاب ليس له بل للمقتل حتى يقضى منه دية به وتقدر وصداة ثم بخلافه الوارث
 فيه وهو نظير الصبي والمعتقة ان قتله اهل الجملة على عاقبة وتكون ميراثه ولو جرح
 في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 لان تدبيره بهم وان كانت الارض والاربعون في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 يكون من جملة اهل القرية فاشترت الجماعة قاه المصحة ولو جرح في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 عشر من ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 كما في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه
 كما في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه في ارض حالي جاشه

Copyrighted material